

## بحار الأنوار

[216] 3 - ما: الحفار، عن عثمان بن أحمد، عن أبي قلابة، عن أبيه، عن يزيد ابن بزيغ، عن حميد، عن ثابت، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله رأى رجلا تهادى بين ابنيه أو بين رجلين فقال: ما هذا؟ فقالوا نذر أن يحج ماشيا فقال: إن الله عز وجل غني عن تعذيب نفسه، مروه فليركب وليهد (1). 4 - ما: بالاسناد، عن أبي قلابة، عن محمد بن عبد الله الانصاري، عن صالح ابن رستم، عن كثير بن سياطين، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله خطبة أبدا إلا أمرنا فيها بالصدقة، ونهانا عن المثلة قال: ألا وإن المثلة أن ينذر الرجل أن يخرم أنفه، ومن المثلة أن ينذر الرجل أن يحج ماشيا، فمن نذر أن يحج فليركب وليهد بدنة (2). 5 - مع: ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في رجل نذر أن يتصدق بمال كثير فقال: الكثير ثمانون فما زاد، لقول الله تعالى " لقد نصركم الله في مواطن كثيرة " وكانت ثمانين (3). 6 - قب، ج: عن أبي عبد الله الزياتي قال: لما سم المتوكل نذر الله إن رزقه الله العافية أن يتصدق بمال كثير، فلما سلم وعوفي سأله الفقهاء عن حد المال الكثير كم يكون؟ فاختلفوا عليه فقال بعضهم: ألف درهم، وقال بعضهم: عشرة آلاف درهم، وقال بعضهم: مائة ألف درهم، فاشتبه عليه هذا فقال له الحسن حابه إن أتيتك يا أمير المؤمنين من هذا بالحق والصوب فمالي عندك؟ فقال المتوكل إن أتيت بالحق فلك عشرة آلاف درهم وإلا أضربك مائة مقرعة قال: قد رضيت فأتى أبا الحسن العسكري فسأله عن ذلك فقال له أبو الحسن عليه السلام: قل له: تصدق بثمانين درهما، فرجع إلى المتوكل فأخبره فقال: سله ما العلة في ذلك؟ فأتاه فسأله فقال: إن الله عز وجل قال لنبيه عليه السلام " لقد نصركم الله في مواطن كثيرة " \_\_\_\_\_ (1 - 2) أمالي